حكم تذكير العدد وتأنيثه إذا تأخر عن المعدود
دراسة تاريخية تأصيلية

أحمد محمد الخراط

المستشار في إدارة الشؤون العلمية

بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف

ملخص:

اتفق النحاة على أحكام التذكير والتأنيث في باب العدد، إذا ذُكِر العدد قبل المعدود، وأوَّلوا ما خالف هذه الأحكام. وذهب الصفوي إلى أن ثمة قاعدة خاصة بالعدد إذا ذُكر بعد المعدود، وهي جواز مطابقة العدد للمعدود ومخالفته، وقد وجد الباحث من يناصر الصفوي من العلماء المتأخرين كالصبّان والخضري، ومن العلماء المعاصرين عباس حسن ومحيي الدين عبد الحميد وغيرهم.

تتبَّع الباحث نشأة هذا القول من الجانب التاريخي، واستعرض باب العدد من خلال نماذج من المصنفات النحوية بدءاً بكتاب سيبويه، ثم عرض مقولة الصفوي على أصول الصناعة: السماع والقياس والعلة والاستصحاب، ودرس بعض الشواهد الشعرية التي خالفت قواعد العدد، وأشار الباحث إلى تأثّر بعض المصنفات المعاصرة بمقولة الصفوي، فردّدوا فيها جواز التفلّت من قاعدة النحويين التي لا تفرّق بين العدد المتأخر أو المتقدّم.

انتهى الباحث إلى أن النحاة أرادوا أن تكون قاعدة التذكير والتأنيث في باب العدد شاملة للعدد سواء كان قبل المعدود أو بعده، ولا تستند قاعدة جواز الوجهين في العدد إذا ذكر بعد المعدود إلى أي أساس؛ فهي غريبة عن مذاهب النحاة، وليس لها أصول فيها، ودعا الباحث إلى التمسك بالاطّراد والتقعيد اللذين أرادهما النحاة من صياغة باب العدد، وفي هذا وفاءٌ بالعربية، وحفظٌ لضوابطها، وليست المسألة تعصّباً لفريق دون فريق، وإنما هي ضوابط وأصول لها ما يعضدها.

يلمح الدارسُ لكثير من قواعد النحو التفصيلية اختلافاً واسعاً بين النحويين في صياغتها، والاعتداد بمفرداتها، أو نَفْي بعضها. وقد تَكَوَّن لدى الدارسين تراث ضخم في هذه الاختلافات، رَصَدَتْها المطوَّلات كمصنفات: التذييل والتكميل والارتشاف لأبي حيان، وشروح الألفية والتسهيل والكافية وغيرها. وفي هذه المصنفات سِجال تصوغه المذاهب والآراء والاجتهادات، معتمدة على أصول النحو، وشواهد العربية، وما في جَعْبة كلّ مَنْ يحتجُّ للقاعدة أو ينفيها.

بَيْدَ أن ثمة أبواباً نحوية يبدو فيها الخلاف بين النحاة على استحياء، فتجدهم فيها متفقين في الجملة على مضمونها، وتأويل شواهدها، وطريقة تناولها، وتوجيه نصوصها. ومن هذه الأبواب: باب العدد، فقد عرض النحاة قواعدهم فيه، ولا يلمح الدارس أوجهاً متعددة للخلاف فيما بينهم، إذ لم يكن فيه اجتهادات متعارضة، كما هو الحال في كثير من أبواب النحو الأخرى.

ولعل سبب ذلك يعود إلى أن لغة العرب ـ وهي الرافد الأصل للمناقشات، وتَعَدُّد الأقوال ـ لا نلقى فيها صدى في أحكام العدد لتعدُّد اللغات واللهجات في مجموع هذه الأحكام.

وفي مُكْنَتِنا أن نقرر أنّ أهمّ ما يتضمنه باب العدد هو مسألة تذكير العدد وتأنيثه، وسوف تكون هذه المسألة المرتكز الرئيس الذي سيدور البحث فيه.

تناول جمهورُ النحاة المتقدمين والمتأخرين مباحثَ العدد ضمن منظومة واحدة، اتفقوا من خلالها على جملة قواعد التذكير والتأنيث، ولم يُفَرّقوا بين العدد المتقدّم على المعدود في قولنا: "سبعة رجال"، والعدد المتأخر عن المعدود في قولنا: "رجال سبعة"؛ لأنّ الأصل عندهم أن تكون القاعدة واحدة، تشمل كلا العددين: المتقدم والمتأخر. وإذا كان النحاة قد سكتوا عن حكم العدد المتأخر، فلم يُدْلُوا بحكم صريح فيه، فلأنّهم ـ حسب رأيي ـ يستصحبون الأصل الذي هو استواء القاعدة، تَقَدَّم العدد أو تأخر، وهم عندما واجهوا بالدرس والتأويل الشواهدَ المختلفة لأحكام

تذكير العدد وتأنيثه، لم يُفَرّقوا كذلك بين العدد المتقدم أو المتأخر، فأوَّلُوا كل عدد مخالف مهما كان موقعه في الكلام، وإذا كانوا قد نَصُّوا على علة تذكير العدد وتأنيثه فهم لم يَقْصُروا هذه العلة على العدد المتقدم أو المتأخر، بل وجدوها علةً تنطبق على كل عدد، مهما كان ترتيبه في الكلام.

ويُطالعنا ما يُخالِفُ هذا الحكمَ ويُعارضه لدى فريق متأخر من النحاة(١)، إذ نجده يصوغ قاعدةَ تذكير العدد وتأنيثه وَفْقَ تقسيمه العددَ إلى نوعين: نوعٍ يتقدَّم فيه العددُ على المعدود، نحو: "سبعة رجال"، فيلتزم فيه بالقاعدة المنصوص عليها وجوباً، ونوعٍ يتأخر فيه العدد عن المعدود نحو: "رجال سبعة" فلا يلتزم فيه بتلك القاعدة، وإنما يصير الحكم عنده جواز مطابقة العدد لمعدوده، وجواز مخالفته له، فلا حرج عند هذا الفريق أن نقول: "رجال سبع" لأن العدد قد تأخر. ومن هنا فإنّ هذا الفريق ينحو منحى جديداً في قواعد العدد.

وسوف يناقش البحث منشأ هذه المقولة، وما صاحَبَ هذه النشأةَ من لَبْس، إلى أن غدت مذهباً راسخاً لدى بعض المُصَنّفين. ولم يقف الباحث على دراسة سابقة لهذه المسألة، سوى ما أدرجه موقع "الألوكة" على الشبكة العنكبوتية، وهو مجموعة من النقول بلغت ست صفحات، بعنوان: "غوث المكدود في جواز تذكير العدد وتأنيثه إذا حُذِف المعدود"، وقد نسبه الموقع إلى أحمد بن إسحاق. وهذا المقال مقصور على ذِكر أقوال العلماء في جواز تذكير العدد وتأنيثه، إذا حُذِف المعدود، كما هو واضح من عنوانه، وسرد آيات كثيرة من القرآن الكريم حُذف منها المعدود. وهذه المسألة خارجة عن نطاق بحثي، كما أن المقال تطرّق سريعاً لنقولٍ أخرى في باب العدد من حيث التذكير والتأنيث، لا صلة لها بما نحن بصدده.

(١) انظر: حاشية الصبان على الأشموني ٤ / ١٤٩٣، وحاشية الخضري على ابن عقيل ٢ / ١٣٥، وحاشية الإنصاف لمحيي الدين عبد الحميد ٢ / ٧٧٠، والنحو الوافي ٤ / ٥٣٧.

وأما ما يتصل ببحثي من المقال فقد ورد فيه إشارة لقول الذين أجازوا مخالفة قاعدة النحاة في تذكير العدد وتأنيثه إذا تأخر عن معدوده، كالصبان وعباس حسن ومحيي الدين عبد الحميد. وقد انتهى المقال إلى موافقة ما انتهيت إليه من إبقاء قاعدة العدد وفق ما قرره العلماء، سواء أتقدم العدد أم تأخر، وقد استغرقت هذه النقولات صفحتين تقريبا من مجموع صفحات المقال الست.

نظرة تاريخية في مسألة تذكير العدد وتأنيثه

نشأت مقولة جواز المطابقة بين العدد المتأخر ومعدوده المتقدم في التذكير والتأنيث، من عالمٍ متأخر، هو قطب الدين أبو الخير عيسى بن محمد الشريف الإيجي الصَّفَوي، نسبة إلى صَفِيّ الدين، جَدّه لأمه، وهو عالم في الفقه الشافعي، ولد سنة ٩٠٠ هـ، وتوفي سنة ٩٥٣ هـ، وقد طلب العلم في الهند ببلدة كجرات، وتَنَقَّل في البلدان، كمصر والشام ومكة والمدينة، ولم يُعْرَفْ بتخصصه في علم من العلوم؛ بدليل اشتغاله وتصنيفه في علوم متعددة، وكذلك طَلَبُه العلمَ على يد أساتذة ذوي علوم شتى. فمن أساتذته في النحو والفقه الشافعي والده. ومن مؤلفاته: "مختصر النهاية في غريب الحديث" لابن الأثير المتوفى سنة ٦٠٦ هـ، كما ألّف حاشية على "جمع الجوامع" في أصول الفقه للسبكي المتوفى سنة ٧٧١هـ، وله "شرح الغُرَّة" في المنطق للجرجاني المتوفى سنة ٨٣٨ هـ، وله أيضاً "شرح الفوائد الغياثية" في المعاني والبيان للقاضي عبد الرحمن بن أحمد الإيجي المتوفى سنة ٧٥٦ هـ. وقد وصفه ابن العماد في "شذرات الذهب" بأنه كان من أعاجيب الزمان"(١).

(١) انظر ترجمته في: شذرات الذهب ٨/ ٢٩٧. وانظر: كشف الظنون ص ٥٩٥، ١١٩٨، ١٢٩٩، ١٣٧١، ١٣٧٤، ١٩٨٩، هدية العارفين ١/ ٨١٠، إيضاح المكنون ١/ ١٠، معجم المؤلفين ٢/ ٥٩٨، الأعلام ٥/ ١٠٨.

وفي علم النحو له حاشية على "شرح الجامي" المتوفى سنة ٨٩٨ هـ، للكافية التي ألفها جمال الدين عثمان بن عمر بن الحاجب، المتوفى سنة ٦٤٦هـ. وأول هذه الحاشية[١]: "أمَّا بعدَ حَمْدِ اللهِ وليِّ النّعَم، ابتدأتُ تحشيته بملخص عصام الدين إبراهيم، وجعلتُ علامتها (عص)، وبعض فوائد مولانا عبد الغفور، وجعلتُ علامتها (غف)، وبما سنح للفقير عيسى، وذلك سنة ٩٥١هـ".

وشَرْحُ عبد الرحمن بن محمد الخراساني المعروف بملا جامي للكافية، عنوانه "الفوائد الضيائية" وهو مطبوع سنة ١٣٤٤هـ في طشقند، وقد استعرضتُ فيه باب العدد، فألفيتُه لا يخرج عن المذهب المعروف في قاعدة التذكير والتأنيث، وهو لا يميز بين العدد المتقدم والمتأخر، يقول[٢]: "تقول: ثلاثة إلى عشرة بالتاء لجماعة المذكر باعتبار تأنيث الجماعة نحو: ثلاثة رجال إلى عشرة رجال، وثلاث إلى عشر بدونها لجمع المؤنث؛ فرقاً بين المذكر والمؤنث".

وقد ذُيِّل هذا الشرح بحواشٍ عديدة لم أجد فيها متابعة لمذهب الصفوي في حكم العدد المتأخر عن المعدود.

والجدير بالذكر أنّ مَنْ نَصَّ على هذا العَلَم الصفوي، وكونه ناقلَ مقولة جواز الوجهين في العدد المتأخر عن المعدود، هو الشيخ الصبَّان المتوفى سنة ١٢٠٦ هـ، في شرحه على الأشموني على ألفية ابن مالك، وهذا هو نَصُّ الصبَّان: "فلو قُدِّم ـ المعدود ـ وجُعِلَ اسمُ العددِ صفةً جاز إجراء القاعدة وتَرْكُها، كما لو حُذِفَ"[٣]،

(١) انظر: كشف الظنون ص ١٣٧٤

(٢) شرح ملا جامي ص ٣.

(٣) نصّ النحاة على أن المعدود إذا حُذف فالفصيح أن يكون بالتاء لمذكر، وبحذفها لمؤنث، فنقول: "صُمْت خمسةً"، تريد خمسة أيام، وسِرْت خمساً، تريد خمس ليال، وقالوا: يجوز أن تحذف تاء التأنيث، حكى الكسائي: صُمنا من الشهر خمساً. انظر: التذييل والتكميل ٩ / ٢٩٩، وقياس الصفوي مسألة التذكير والتأنيث إذا تأخر العدد على جواز الوجهين إذا حُذف المعدود، قياس باطل؛ لأن جواز الوجهين يحتاج إلى شواهد من السماع الفصيح في مسألة تأخُّر العدد، وهذه الشواهد متوافرة في حذف المعدود.

تقول: مسائل تسع، ورجال تسعة، وبالعكس، كما نقله الإمام النووي عن النحاة، فاحفَظْها فإنها عزيزة. شرح الكافية للسيد الصفوي"(١).

وأرَجِّح أن يكون "شرح الكافية" هذا للصفوي هو نفسه حاشيته على "شرح الجامي للكافية" الذي أشرنا إليه، ولم أقف على هذه الحاشية، ولعلها مخطوطة أو مفقودة.

وأعاد نصَّ الصبان الشيخُ الخضري المتوفى سنة ١٢٨٧ هـ في حاشيته على ابن عقيل، إذ يقول(٢): "ومحلُّ وجوب هذه القاعدة ـ قاعدة تذكير العدد وتأنيثه ـ إذا ذُكِرَ المعدود بعد اسم العدد كما مَثَّله ـ كسبع ليال وثمانية أيام ـ فلو قُدّم وجُعِل اسمُ العدد صفة له، جاز إجراؤها وتَرْكُها، كما لو حُذِفَ. تقول: مسائل تسع، ورجال تسعة، وبالعكس، كما نقله الإمام النووي عن النحاة، فاحفظها فإنها عزيزة، كذا نُقِل عن شرح الكافية للسيد الصفوي".

أمَّا كونُ النووي مصدرَ المقولة، فهذا ما ذهب إليه الصفوي إذ قال: "كما نقله الإمام النووي عن النحاة"(٣). والإمام النووي معروف بإمامته في الفقه الشافعي، وله "المجموع شرح المهذَّب"، كما أن له مُؤَلَّفاً مشهوداً له وهو شرح صحيح مسلم، ولكن لم يُعْرَف عنه اجتهادات وآراء في النحو تُنسب إليه.

وعلى كل حال قمت بمراجعة دقيقة لمؤلفات النووي التي وَصَلَتْ إلينا، فلم أجد فيها هذا القول، وسوف أضع أمام الباحثين ما رأيته له من أقوال تتصل بباب العدد في مؤلفاته. وإذا كان الصفوي ينقل عن النووي القاعدة السابقة، ومستند النووي النقل عن النحاة، كما ينقل عنه الصفوي، فهذا هو ما قاله النووي في كتبه حول العدد ومسائله، فهو في كتابه "المجموع" يُعَلّق على حديث الرسول ﷺ: "من

(١) حاشية الصبان على شرح الأشموني ٤ / ١٤٩٣.

(٢) شرح الخضري ٢ / ١٣٥.

(٣) حاشية الصبان ٤ / ١٤٩٣.

صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوَّالٍ كان كصيام الدهر"(١). يقول النووي: "من غير هاء التأنيث في آخره ـ يقصد في قوله: ستاً ـ هذه لغة العرب الفصيحة المعروفة. يقولون: "صُمنا خمساً" بحذف الهاء، وإن كان المراد مذكراً، وهو الأيام، فما لم يُصَرِّحوا بذِكْر الأيام يحذفون الهاء، فإن ذكروا المذكر أثبتوا الهاء، فقالوا: صمنا ستة أيام، وهذا ممّا لا خلاف بينهم في جوازه" فالنووي يُردّد قاعدة النحاة، ولا يخرج عَمَّا نَصُّوا عليه في جواز وَجْهَي التذكير والتأنيث في العدد، وعماد النووي في ذلك أقوال النحاة. يقول(٢): "ومِمَّنْ نَقَلَه عن العرب من أهل اللغة المشهورين وفضلائهم المتقِنين ومعتمديهم المحققين، الفراءُ، ثم ابن السكيت وغيرهما من المتقدّمين والمتأخرين".

وواضحٌ من هذا النقل اعتداد الإمام النووي بقواعد النحاة، وما كان ليخرجَ عن أقوالهم، ولاسيما التي أجمعوا عليها في مسألة تذكير العدد وتأنيثه.

ويكرر النووي في كتابه "تهذيب الأسماء واللغات"(٣) حكم العدد إذا حُذِفَ معدودُه في قول العرب: صُمنا عشراً، وسِرْنا خمساً، ويقول: "فإن لغة العرب أنهم إذا لم يذكروا الأيام حذفوا الهاء، وإن كان المراد الأيام" ولم أعثر في كتب النووي على ما نسبه إليه الصفوي في مسألة جواز الوجهين تذكيراً وتأنيثاً في العدد المتأخر عن المعدود.

والراجح عندي أن الصفوي اختلط عليه تعيين موقع مسألة الجواز، فنَسَبَ إلى النووي نقلاً عن النحاة جواز الوجهين في مسألة ثانية لم يقل بها أحد من النحاة وهي جواز الوجهين في العدد المتأخر عن المعدود، وما أراده النووي في جواز الوجهين إنما هو في مسألة حذف المعدود في قول العرب "صمنا خمساً".

(١) رواه مسلم برقم ٢٠٤ (٢/ ٨٢٢).

(٢) المجموع شرح المهذب ٦/ ٣٧٨.

(٣) تهذيب الأسماء واللغات ٣/ ٤٥.

وإذا افترضنا أن الصفوي يذهب هذا المذهب بغضّ النظر عن اسم النووي، فإننا نطالبه بدليل هذا القول من سماع فصيح، وتعليل صحيح، ونسبة واضحة إلى نحاة قالوا بهذه المقولة.

بَيدَ أن ما رَدَّده الصفوي، وتَلَقَّفه الصبان والخضري، ونقلوه عنه، سرى إلى بعض مصنفات المحدثين وحواشيهم، وأصبحنا نجد صداه لديهم، بل وشرعوا يستعملونه في أقلامهم. ومن هؤلاء المُحْدَثين الشيخ محيي الدين عبد الحميد في حاشيته على "الإنصاف" لابن الأنباري إذ يقول(١): "وإما أن تأتي بالعدد ومعدوده على طريق الوصف فتقول: هؤلاء رجالٌ عشرٌ، وأولئك نساءٌ عشرةٌ، وفي هذه الحال يتنازعك أصلان، أحدهما: أصل العدد ومعدوده، وثانيهما: أصل النعت ومنعوته، وهذا يستلزم تأنيث النعت إذا كان منعوته مؤنثاً، وتذكير النعت إذا كان منعوته مذكراً، وأنت بالخيار بين أن تستجيب لأيّ الأصلين، نعني أنه يجوز لك أن تراعي قاعدة العدد والمعدود، فتُذَكّر اسم العدد مع المعدود المؤنث، فتقول: النساء العشر، وتُؤَنّث العدد مع المعدود المذكر، فتقول: الرجال العشرة، ويجوز لك أن تراعي قاعدة النعت مع منعوته، فتُذَكّر اسم العدد مع المنعوت المذكر، فتقول: الرجال العشر، وتُؤَنّث مع المؤنث، فتقول: النساء العشرة، وعلى هذا يكون قول الشاعر:

وقائعُ في مُضَرٍ تسعةٌ ....

قد جاء على أحد الطريقين الجائزين له، وهو طريق النعت مع منعوته".

كلام الشيخ محيي الدين عبد الحميد لا أصل له يؤيده في مصنفات النَّحويين، وهو مبنيٌّ على ما أورده الصبان والخضري. ثم إن ما استشهد به من السماع الشعري أورده النحاة على أنه مُؤَول بمذكَّر وهو "الأيام" كما سيأتي لاحقاً.

(١) الإنصاف ٢/ ٧٧٠.

وتابع عباس حسن في "النحو الوافي"(١) ما ذكره الصفوي، ومَنْ نقلا عنه - الصبَّان والخضري - وعَدَّ كلامهم قاعدة ثابتة، فقال: "ويُشترط لتحقق هذه المخالفة - بين العدد والمعدود في التذكير والتأنيث- شرطان: أن يكون المعدود مذكوراً في الكلام(٢)، وأن يكون متأخراً عن لفظ العدد، نحو: "ثلاث عيون". فإن لم يتحقق الشرطان معاً بأن كان المعدود متقدماً، أو كان غير مذكور في الكلام، ولكنه ملحوظ في المعنى، يتجه الغرض إليه، جاز في لفظ العدد التذكير والتأنيث نحو: كتبتُ صحفاً ثلاثاً، أو ثلاثة".

ويسير في هذا الاتجاه القرار ذو الرقم (١٣٣) الصادر عن مجمع اللغة العربية في القاهرة، ونصه: "من أراد في الكتابة العلمية أن يتلافى الصعوبة في مراعاة قواعد العدد من ناحية مخالفة العدد لمعدوده تذكيرا وتأنيثا، جاز له استعمال كلتا الصورتين، إذا قُدّم المعدود على العدد وكان اسم العدد صفة"(٣)، كما أن الدكتور أحمد مختار عمر صحّح قولهم: "اشتريتُ أقلاماً عشراً"(٤).

إن ما قَرَّره فريق الصفوي ومَنْ تابعه قاعدة غريبة عن مصنفات النحاة وأصولهم وشواهدهم، وقد سرى كذلك إلى بعض المعاصرين، فاعتدَّ بالقاعدة المحدثة واستعملها في قلمه وعنوان مصنفه، فإذا نوقش استشهد بما ردده الفريق الآخر من المجيزين(٥).

قام الباحث بمسح شامل لجمهرة المصنفات النحوية المتقدمة والمتوسطة والمتأخرة من الناحية التاريخية، من خلال باب العدد فيها، فلم يجد مَنْ فَرَّق في الحكم بين

(١) النحو الوافي ٤/ ٥٣٧

(٢) وهذا منصوص عليه لدى النحاة. انظر ص ٦ من البحث.

(٣) مجموعة القرارات العلمية في خمسين عاماً، ص١٦٣.

(٤) أخطاء اللغة العربية المعاصرة عند الكُتّاب والإذاعيين، ص١٢٣

(٥) انظر مثلاً: "أثر اختلاف القراءات الأربعة عشر في مباحث العقيدة والفقه" ص ١٥، وانظر في مفردات هذا العنوان ص ٢٤ من هذا البحث.

قاعدة العدد المتقدم والعدد المتأخر في حكم التذكير والتأنيث. وإذا كان من الصعب استعراض هذه المصنفات في بحث محدودة صفحاته، فسوف أكتفي بالإشارة إلى بعض المصنفات النحوية المعروفة.

١- سيبويه:

أشار سيبويه في "الكتاب" إلى تذكير العدد المتأخر وتأنيثه مرتين، وفي كلتيهما كان يقتصر على القاعدة المنصوص عليها، ولا يَذكر ما يخالفها.

أمَّا النصُّ الأول فهو(١): "وأما رَبْعَةُ فإنهم يقولون: رجالٌ رَبَعاتٌ ونسوةٌ رَبَعَاتٌ، وذلك لأنّ أصل رَبْعَة اسم مؤنث وقع على المذكر والمؤنث فوُصِفا به، ووُصِفَ المذكر بهذا الاسم المؤنث، كما يُوصف المذكّرون بخمسة حين يقولون: رجال خمسة، و"خمسة" اسم مؤنث وُصِفَ به المذكر"، فسيبويه يريد أن لغة العرب تقبل وَصْفَ المذكر باسم مؤنث، ويستدلُّ على ذلك بقولهم: "رجالٌ رَبَعات"، وقولهم: "رجال خمسة"، وهذا المثال هو الذي يدخل في مسألة البحث، ولم يُشِرْ سيبويه إلى لغة ثانية أو مذهب ثان للعدد المتأخر الواقع صفة، وهي اللغة المزعومة عند الصفوي ومَنْ تابَعَه.

وقد أشار السيرافي(٢) في شَرْحِه على الكتاب إلى قول سيبويه، ولم يَتَعرَّضْ للُّغة الأخرى التي رَدَّدها الصفوي.

وأما الموضع الثاني في كتاب سيبويه(٣) فهو عندما نَصَّ على لغة أهل الحجاز الذين ينصبون العدد المتأخر عن المعدود، فيقولون: مررتُ بهم ثلاثتَهم وأربعَتهم، وكذلك إلى العَشَرة، فالمعدود المتقدم الذي ذكره سيبويه هو الضمير في "بهم" وهو مذكر، والعدد المتأخر "ثلاثتَهم" جاء مؤنثاً، على قاعدةِ مخالَفةِ العدد

(١) الكتاب ٣/ ٦٢٧.

(٢) شرح السيرافي ١٥/ ٦.

(٣) الكتاب ١/ ٣٧٣.

للمعدود، سواء أتقدَّم العدد أم تأخّر، والمعنى: لم أجاوِزْ هؤلاء.

ثم ذكر سيبويه مذهب بني تميم في إجراء العدد على الاسم الأول في حركته، فيقولون: مررت بهم ثلاثَتِهم، والمعنى: أفردتُهم إفراداً، وعلى هذا فإنّ كُلّاً من الحجاز وتميم في كلام سيبويه يخالف بين العدد والمعدود في التذكير والتأنيث، مع اختلافهم في حركة العدد المتأخر،وفي تفسير معنى الجملة، وليس في كلام سيبويه أدنى إشارة إلى أن مذهباً نحوياً أو فريقاً من العرب، يجيز المطابقة بين العدد المتأخر ومعدوده المتقدم.

أمّا مسائل العدد في "الكتاب"(١) فحافلة بالتقعيد الذي أفاد منه النحاة، وضَمَّنوه مصنفاتهم، وليس فيها ما يخالف المعهود من قواعدهم في مسألة البحث الذي يعنينا.

٢- ابن السكيت :

عقد ابن السكيت باباً لأحكام العدد في "إصلاح المنطق"(٢)، وأشار إلى مسائل التذكير والتأنيث ومخالفة العدد للمعدود، وصوغ العدد على وزن فاعل، ومسألة حذف المعدود، وما ينتج عن الحذف في قول العرب: صمنا خمساً من الشهر، قال: "فيُغَلّبون الليالي على الأيام إذا لم يذكروا الأيام، وإنما يقع الصيام على الأيام، فإذا أظهروا الأيام قالوا: صُمْنا خمسة أيام". وليس فيما ذكره ابن السكيت من تفصيلٍ لأحكام العدد أيُّ ذِكْرٍ لما يذكره الصفوي حالَ تأخر العدد عن المعدود، وما ينتج عن ذلك من مخالفة القاعدة.

٣- المبرد:

عقد المبرد باباً في كتابه "المقتضب" وقال فيه(٣): "هذا باب العدد وتفسير

(١) انظر مثلاً: الكتاب ١/ ٢٠٦، ٣/ ٥٦١

(٢) إصلاح المنطق ٣٣٠

(٣) المقتضب ٢/ ١٥٣

وجوهه، والعلة فيما وقع منه مختلفاً"، وذَكَرَ فيه أحكام التذكير والتأنيث في الأعداد بَدْءاً من العدد واحد، وقال(١): "فكذلك يجري العدد في المؤنث والمذكر بين الثلاثة إلى العشرة في المذكر، وفيما بين الثلاث إلى العشر في المؤنث"، وتَحَدَّث عن حكم الأعداد المركبة وبنائها على فتح الجزأين، واستثنى (اثني عشر)، وعَلَّل قولَهم "ثلاثةَ عشرَ رجلاً" بقوله(٢): ولم تثبت في "عشر" هاء، وهي للمذكر لأنك قد أثبتَّ الهاء في الاسم الأول، وهما اسم واحد فلا تُدخِلُ تأنيثاً على تأنيث، كما لا تقول: حمراءة".

وتحدَّث عن أحكام ألفاظ العقود التي يستوي فيها المذكر والمؤنث، وعن تعريف العدد، وعن المئة والألف، واشتقاق اسم فاعل للعدد(٣). ولم يُشِرْ المبرد في "المقتضب" إلى مسألة مجيء العدد بعد المعدود، وأعتقد أنه وسائر النحويين عَدُّوا قاعدة العدد في التذكير والتأنيث واحدة، سواء أتقدم العدد على المعدود أم تأخر.

٤- ثعلب :

أشار ثعلب في "مجالسه"(٤) إلى مسألة اللغة الواحدة ـ وهي المخالفة بين العدد والمعدود، سواء أتقدم العدد أم تأخر- إشارة سريعة إذ قال: "يُقال: ثلاثة أثواب، وثلاثةٌ أثواباً، وثلاثةٌ أثوابٌ، وتُقَدَّمُ فيقال: عندي أثواب ثلاثة". ولم يُشِرْ إلى أنّ ثمة لغتين إذا تأخر العدد عن معدوده.

٥- ابن الأنباري :

أشار كتاب "المذكر والمؤنث" لابن الأنباري إلى قاعدة تأنيث العدد وتذكيره، ولم يُفَرّق بين العدد المتقدم والمتأخر. خذ مثلاً قوله(٥): "اعلم أن الهاء تثبت في

(١) المقتضب ٢/ ١٥٧

(٢) المقتضب ٢/ ١٦٢-١٦٣

(٣) المقتضب ٢/ ١٨١

(٤) مجالس ثعلب ٢/ ٦٥٢

(٥) المذكر والمؤنث ٦٢٤

عدد المذكر من الثلاثة إلى العشرة، وتسقط من عدد المؤنث من الثلاث إلى العشر" .

٦- المطوّلات :

لا نجد ذكراً لهذه القاعدة في المطولات النحوية مثل شروح التسهيل لناظر الجيش وابن مالك والتذييل والتكميل، ومثل الارتشاف لأبي حيان، وشرح الألفية للشاطبي، وإنما جَرَتْ عادة المصنفات النحوية أن تكتفي بذكر القاعدة العامة في التذكير والتأنيث من غير أن تنصَّ على شمولها للعدد المتقدم والمتأخر، وهذا هو الأصل في القواعد النحوية إلا فيما استُثْنِي، فينُّصون على حكم التقدم أو التأخر، أو القيود أو المحترزات التي يريدونها في صياغة قواعدهم.

تذكير العدد وتأنيثه وأصول الصناعة النحوية

أود لو أناقش أصحاب هذا المذهب - وهم الصفوي ومَنْ تبعه من المتأخرين والمعاصرين - الذين يقولون بجواز المطابقة في التذكير والتأنيث بين العدد المتأخر ومعدوده، ولا يُوجبون الالتزام بقاعدة النحاة في التذكير والتأنيث. وعمدتي في هذه المناقشة أصول النحو: السماع والقياس والعلة والاستصحاب.

إنّ ما أذهب إليه هو أن ثمة قاعدة واحدة هي المعتمدة عند النحاة: متقدمهم ومتوسطهم ومتأخرهم، بصريّهم وكوفيّهم، وهي مراعاة قاعدة التذكير والتأنيث في العدد، سواء أتقدّم المعدود على العدد أم تأخر، فلا اعتداد بالتقديم والتأخير في ثبات القاعدة وجريانها على أيّ عدد مهما كان موقعه.

١- السماع:

وهو الأصل الأول من أصول الصناعة النحوية. ويُعَرِّفُه السيوطي في "الاقتراح"(١) بقوله: "ما ثَبَتَ في كلام مَنْ يُوثق بفصاحته، فشَمِلَ كلامَ الله تعالى وهو القرآن، وكلام نبيه ﷺ وكلام العرب، إلى أن فسدت الألسنة".

(١) الاقتراح ص ١٥٢

أ- القرآن الكريم:

وقع العدد نعتاً - أي: تأخر العدد عن المعدود - في آيات خمس في القرآن، وفي جميع هذه الآيات خالف العددُ معدودَه، كما هو الحكم إذا تقدَّم العددُ على معدوده، وهذه الآيات هي:

١- "في ظلمات ثلاث"(١).

٢- "وكنتم أزواجاً ثلاثة"(٢).

٣- "تُسبِّح له السموات السبع"(٣).

٤- "قل من رب السموات السبع"(٤).

٥- "والفجر وليال عشر"(٥).

وجميع هذه الآيات جاءت على قاعدة تذكير العدد وتأنيثه التي نص عليها النحاة في مخالفة العدد للمعدود، مع أن العدد جاء متأخراً عن معدوده، فهو نعت له، ولم يَقُلْ أحدٌ من النحاة أو المفسرين مُعَلّقاً على نص آية منها: جاء هذا على لغة أحد الجائزين إذ خالف العددُ المعدودَ، ويجوز وجه آخر، وهو: المطابقة بينهما في التذكير والتأنيث، نحو: رجال تسع.

ثم إن باب القراءات المتواترة والشاذة واسع - كما هو معروف - وَفْقَ لغات العرب واستعمال قبائلها، ولم يَرِدْ في أية قراءة لهذه الآياتِ وجهٌ آخر جاء موافقاً لمذهب الصفوي ومَنْ تبعه.

والجدير بالذكر في موضوع السماع القرآني المتصل بالقراءات: أن ابن عباس

(١) سورة الزمر: آية ٦.

(٢) سورة الواقعة: آية ٧.

(٣) سورة الإسراء: آية ٤٤.

(٤) سورة المؤمنون: آية ٨٦.

(٥) سورة الفجر: الآيات ١-٢.

رضي الله عنه قرأ: "والفجر وليالِ عشرٍ" بالإضافة، وقد خَرَّجها السمين[1] بأنَّ المراد: وليالِ أيامٍ عشرٍ، وقال: "وكان من حَقّه على هذا أن يقال: "عشرة" لأن المعدود مذكر (أيام). ويجاب عنه: بأنه إذا حُذِف المعدود جاز الوجهان". والشاهد في نص السمين قوله: "وكان من حقه أن يقال: عشرة، ولم يقل: جاء على أحد الجائزين لأن العدد متأخر، والسبب أنه نحوي، ولا يعرف النحاة جائزين في المسألة، وإنما يعرفون قاعدة واحدة.

ب- الحديث الشريف:

لم نقف على حديث شريف ورد في مصنفات الصحيح أو السنن أو المسانيد، وقد جاء فيه العدد متأخراً عن المعدود مطابقاً له في التذكير والتأنيث، كما هو مذهب الصفوي وفريقه، بل وجدنا ما يتفق مع مذهب جمهور النحاة في السير مع قاعدتهم التي يَنُصُّون عليها في التذكير والتأنيث، وهذا الحديث رواه مسلم، وهو: "..... أدخله الله من أي أبواب الجنة الثمانية شاء"[2] فالعدد (ثمانية) مؤنث، وجاء متأخراً عن المعدود (أبواب) وهو مخالف له في التذكير والتأنيث.

ج- الشعر العربي:

اهتمَّ النحاةُ بالاحتجاج بهذا الضرب الفصيح من السماع الموثوق، وامتلأت مصنفاتهم بشواهد الشعر العربي، فاستشهدوا بها، وناقشوها، وأَوَّلوا ما ظاهرُه لم يتفق مع قواعدهم؛ لكي يدخل فيها، أو يخرج منها.

وأمّا الشواهد الشعرية التي جاء فيها العدد متقدماً، والمعدود متأخراً، وجاءت موافقَة لقاعدة تأنيث العدد وتذكيره، فهي أكثر من أن تحصى، وليس البحث مَنُوطاً بجَمْعِها وسَرْدِها.

(١) الدر المصون ١٠ / ٧٨٠.

(٢) صحيح مسلم برقم ٤٦ (١ / ٥٧).

بَيْدَ أنَّ ما يَجْدُرُ ذِكْرُه هنا ورودُ طائفة من الشواهد الشعرية مخالفةٍ لقاعدة التذكير والتأنيث التي نصوا عليها، فتناولها النحاة بالدرس والتحليل مؤولين منطوقها اللفظي الذي يخالف قاعدتهم بمعناها الذي يريده الشاعر، والنحاة يطلبون بذلك التأويلِ التمسُّكَ بالقاعدة التي وضعوها وَفْقَ لغة العرب، ومصادرها التي يُحتج بها، وهذا من قبيل الاعتداد بمعاييرهم التي صاغوها، بغضّ النظر عن العدد أتقدّم أم تأخر.

ولعل من المناسب المفيد أن نعرض لبعض هذا السماع الشعري، فمن ذلك قول الحطيئة(١):

ثلاثةُ أَنْفُسٍ وثلاثُ ذَوْدٍ لقد جارَ الزمانُ على عيالي

جاء العدد "ثلاثة" مؤنثاً، ومعدوده "نفس" مؤنثاً، والقاعدة هي المخالفة بين العدد والمعدود، فأوَّلُوا المعدود المؤنث "نفس" بمذكر وهو الشخص.

وقول القتال الكلابي(٢):

قبائلُنا سَبْعٌ وأنتم ثلاثةٌ ولَلسَّبْعُ خيرٌ من ثلاثٍ وأكثرُ

فقال "ثلاثة"، والقاعدة "ثلاث"؛ لأنَّ المعدود "قبيلة" مؤنث، وذلك بتأويل القبيلة بالبطن المذكر، فكأنه قال: قبائلُنا سبع وأنتم ثلاثةُ أبطن".

وقول النوَّاح الكلابي(٣):

وإنَّ كِلاباً هذه عشرُ أَبْطُنٍ وأنت بريءٌ من قبائلها العشرِ

فجاءت "عشر" الأولى مُذَكَّرة، ومعدودها "بطن" مذكَّراً، فأوَّلوا البطن بالقبيلة.

وقول عمر بن أبي ربيعة(٤):

فكان مِجَنّي دونَ مَنْ كنتُ أتَّقي ثلاثُ شخوصٍ كاعبان ومُعْصِرُ

(١) ديوانه ص ٢٧٠، الكتاب ٣/ ٥٦٥، الخصائص ٢/ ٤١٢، الإنصاف ٢/ ٧٧١. والذّود: النُّوق.

(٢) ديوانه ص ٥٠، الكتاب ٣/ ٥٦٥، الخصائص ٢/ ٤١٢، الإنصاف ٢/ ٧٧٢، الهمع ٥/ ٣٠٦

(٣) الكتاب ٣/ ٥٦٥، معاني القرآن للفراء ١/ ١٢٦، الخصائص ٢/ ٤١٧، الإنصاف ٢/ ٧٦٩

(٤) ديوانه ص٩٢، الكتاب ٣/ ٥٦٦، الخصائص ٢/ ٤١٧، الإنصاف ٢/ ٧٧٠. والمجن: التُّرس.

فقد جاء العدد المتقدم "ثلاث" مذكراً، مطابقاً لمعدوده المذكر المتأخر (شخص)، وفي هذا مخالفة للقاعدة، بَيْدَ أنَّهم أوَّلُوا الشخص بالمرأة، فالكاعب هي التي تَكَعَّب ثَدْياها، والمُعْصِر: هي المرأة التي دَخَلَت في عَصْرِ شبابها.

ولم يختلف النحاة في قضية اللجوء إلى التأويل عندما وجدوا هذه الشواهد الشعرية مخالفة لقاعدة تذكير العدد المتقدم وتأنيثه، فهل ثمة خلاف بينهم في اللجوء إلى التأويل في شواهد شعرية كان العدد فيها متأخراً عن معدوده؟ هذا ما يجتهد البحث في دَرْسه، والوصول إلى ثمرة فيه.

وثمة شاهد شعري جاء فيه العدد المؤنث متأخراً عن المعدود المؤنث، وفي الشاهد مطابقةٌ بين العدد والمعدود في التذكير والتأنيث، والشاهد هو(١):

وقائع في مُضَرٍ تسعةٌ وفي وائلٍ كانت العاشرهْ

لقد أجمع النحاة متقدمهم ومتأخرهم بصريهم وكوفيهم على أن البيت مؤول، فالوقائع بمعنى الأيام. قال الفراء(٢): "لأن العرب تقول في معنى الوقائع: الأيام، فيقال: هو عالم بأيام العرب، يريد وقائعها". وممن قال بتأويل هذا البيت نحاة متقدمون كالفراء وثعلب والأزهري، ونحاة متأخرون كابن مالك وأبي حيان وناظر الجيش والسيوطي، ولو كان ثمة جوازٌ للمطابقة والمخالفة، وذلك لتأخُّر العدد عن معدوده، لاكتفى الواحد منهم بِذِكْرِ هذا الجواز، ولم يتكلَّفْ تأويل "الوقائع" المؤنثة بالأيام المذكَّرة، وبذلك تبقى قاعدة العدد في التذكير والتأنيث على أصلها، ويُستصحب هذا الأصلُ في كلّ ما خالفها، وما أكثر النحاةَ القدماء والمتأخرين

(١) لا يُعرف قائله، وهو في معاني القرآن للفراء ١/ ١٢٦، ومجالس ثعلب ٢/ ٤٩٠، وتهذيب اللغة ١٥/ ٦٤٦، والإنصاف ٢/ ٧٦٩، وشرح عمدة الحافظ ٥٢٠، والبديع لابن الأثير ٢/ ٣٠٠، وشرح التسهيل لناظر الجيش ٥/ ٢٤١٨، والهمع ٥/ ٣٠٧، والأشباه والنظائر ٥/ ٢٣٦. والوقائع: جمع وقيعة، وهي المعركة.

(٢) معاني القرآن ١/ ١٢٦.

الذين لَهِجُوا بذِكْر هذا البيت، وأجمعوا على تأويل الوقائع بالأيام؛ ليوافقوا قاعدة المخالفة، ولم أجد واحداً منهم يقول: إن البيت جاء على لغة المطابقة بين العدد والمعدود، ما عدا مقولةَ الشيخ محيي الدين عبد الحميد(١)، الذي هو من فريق الصفوي، وعَدَّ البيت يَصُبُّ في قاعدته التي هي غريبة على النحاة وشواهدهم وأصولهم.

وأما السماع الشعري الذي جاء موافقاً لقاعدة العدد المتأخر، وهي مخالفة العدد للمعدود، فمن أمثلته(٢):

وإن كِلاباً هذه عشر أَبْطُنٍ وأنت بريء من قبائلها العشر

فقد جاء المعدود (قبيلة) متقدماً مؤنثاً، وجاء العدد (العشر) متأخراً مذكراً على أصل قاعدة العدد في التذكير والتأنيث.

٢- القياس:

القياس عمود من أعمدة ثراء النحو العربي، أسهم إسهاماً كبيراً في توليد تفاصيله، وإدخال بعض مفرداتها أو إخراجها منه، وهو مَعْنِيٌّ باطراد قوانين اللغة.

وللقياس أركان أربعة ذكرها السيوطي في كتابه "الاقتراح"(٣) وهي:

أ- الأصل المقيس عليه، وهو في مسألتنا العدد المتقدم على المعدود، نحو: تسعة رجال، وسبع مسائل.

ب- الفرع المقيس، وهو في مسألتنا العدد المتأخر عن المعدود نحو: رجال تسعة، ومسائل سبع.

ج- الحكم وهو التفصيل الذي يَسُوقه النحاة في أحكام التذكير والتأنيث في العدد المتقدم على المعدود. وهذا التفصيل يشتمل على العدد تقدم أو تأخر، فالعدد المفرد من ٣-١٠ يخالف المعدود في التذكير والتأنيث تَقَدَّم أو تأخَّر عن المعدود.

(١) حاشية الإنصاف ٢/ ٧٧٠.

(٢) انظر تخريجه: ص ١٨.

(٣) الاقتراح ٢١٧.

والعدد المركب من جزأين، يخالف جزؤه الأول المعدودَ، ويطابق جزؤه الثاني المعدودَ، وهذا التفصيل جارٍ على العدد تقدَّم أو تأخَّر .

د- العلة الجامعة: وهي السير مع الاستعمال المطرد لقاعدة الأعداد. والتعليل الذي يسوقه النحاة في سبب تذكير العدد وتأنيثه لا يختلف مضمونه عن العدد متقدماً أو متأخراً فلِمَ نعتمده إذا كان العدد متقدماً نحو: سبعة رجال، ثم لا نأخذ به، ونُغَيّر أصل القاعدة، إذا كان العدد متأخرا نحو: رجال سبعة؟ ونخالف بذلك جمهور النحاة وما استشهدوا به من سماع فصيح.

والتعليل المسوق هنا لقاعدة التذكير والتأنيث ذو مسارات متعددة، وورد على صيغ مختلفة، وكل هذه الصيغ تنطبق على العدد متقدماً أو متأخراً. من هذه الصيغ: ما قاله الرضي(١) في تعليلاته المطوّلة عن مجيء العدد صفة مؤنثة مخالفة للمعدود في قولنا: (رجالٌ ثلاثة) وهي عين المسألة التي تهمُّنا، ويقول: "إنّ ما فوق الاثنين من العدد موضوع على التأنيث في أصل وضعه. وأعني بأصل وضعه أن يُعَبَّر عن مطلق العدد نحو: (ستة ضعف ثلاثة)، و(أربعة نصف ثمانية)، قبل أن يُستعمل بمعنى المعدود... وبقيت الأعداد إذا كانت صفةً لجمع المذكر على تأنيثها الموضوعة هي عليه، بأن تُجعل التاء الدالة على تأنيث ما لَحِقَتْه دالة على تأنيث موصوفه، وذلك من الثلاثة إلى العشرة؛ لكونها صفة الجمع، والجمع مؤنث، فقيل: رجال ثلاثة". ونلاحظ في هذا النص أنّ الرضي يُبْقي الأعداد إذا كانت صفة أي: متأخرة عن المعدود على أصل القاعدة في التذكير والتأنيث، ويورد تعليل ذلك.

ومن هذه التعليلات ما ذكره أبو حيان(٢) بأن العدد كله مؤنث، فجعلتْ تاء التأنيث في المذكر؛ لأنه أخفُّ من المؤنث، ولم يجعلوها في المؤنث؛ لأنهم كرهوا

(١) شرح الكافية ٣/ ٢٨٧.

(٢) التذييل والتكميل ٩/ ٢٩٧.

أن يجمعوا بين علامتي تأنيث: علامةِ تأنيث العدد، وعلامة تأنيث المعدود، فيقولوا ثلاثة نسوة، فحذفوا العلامة من عدد المؤنث، وأثبتوها في عدد المذكر؛ هروباً من اجتماع العلامتين.

ومن صيغ التعليل قول السيوطي(١): "والنكتة في إثبات التاء في المذكر أن العدد كله مؤنث، وأصل المؤنث أن يكون بعلامة التأنيث، وتُرِكَتْ من المؤنث لقصد الفرق، ولم يعكس؛ لأن المذكر أصلٌ وأسبقُ، فكان بالعلامة أحقَّ، ولأنه أخفُّ وأبعد عن اجتماع علامتي تأنيث".

وثمة تعليلات أخرى ذكرها النحاة في باب العدد(٢)، وهي كما قلت: تنطبق على العدد سواء تقدم أو تأخر.

٣- الإجماع:

والمراد به إجماع النحاة بَصْرِيّهم وكوفيّهم على المسألة.

وذهب ابن جني(٣) إلى أن الإجماع إنما يكون حُجَّة إذا لم يخالف المنصوص ولا المقيس على المنصوص، وإن لا فلا؛ لأنه لم يَرِدْ في قرآن ولا سنة أنهم لا يجتمعون على الخطأ، كما جاء النص بذلك في كل الأمة، وإنما هو عِلْمٌ مُنْتَزَع من استقراء هذه اللغة. ويرى ابن جني أننا مع ذلك لا نسمح له بالإقدام على مخالفة الجماعة التي طال بحثها، وتَقَدّم نظرُها إلا بعد إمعانٍ وإتقان. وقرر أنه يجوز الاحتجاج بإجماع الفريقين.

أقول: إن كلام الصفوي مخالف لجماهير النحاة، وليس ثمة ما يؤيده من أصل يعتمد عليه من سماع أو قياس أو علة، كما أن الإجماع في مسألتنا حاصل؛ لأننا لم نجد نحويّاً متقدّماً أو متوسطاً أو متأخراً، بصرياً أو كوفياً يقول بخلاف ما نقول،

(١) الهمع ٥/ ٣٠٧.

(٢) انظر مثلاً: المذكر والمؤنث لابن الأنباري ص ٦٢٧، المخصص ٥ / ٩٨ ، التذييل والتكميل ٩/ ٢٩٦.

(٣) الخصائص ١/ ١٨٩-١٩٠.

وكلُّ ما في الموضوع أن مُصَنِّفاً غيرَ متخصص بعلوم العربية نَقَلَ عن عالم بالفقه الشافعي هذه المقولة ـ أي جواز المطابقة بين العدد المتأخر ومعدوده ـ ولا يملك دليلاً عليها، وقد أَوْضَحْنا المسألة وما دار حولها من ريبة ولبس.

٤ – الاستصحاب:

وتعريفه(١): "إبقاء حال اللفظ على ما يستحقُّه في الأصلِ عند عدم دليل النقل عن الأصل، وهو من الأدلة المعتبرة".

ونقول في مسألتنا: إن الأصل هو ما نص عليه النحاة في قاعدة التذكير والتأنيث المتعلقة بالعدد المتقدم، وليس ثمة ما يجعلنا نُبطل إجراءها في العدد المتأخر من قياس أو سماع أو إجماع.

وثمة كتاب في القراءات ألّفه الشيخ محمد البنا الدمياطي المتوفى سنة ١١١٧هـ وصاغ له العنوان التالي: (إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر) وفي هذا إشكال يتصل بقاعدة العدد. وقد يظن ظان أن هذا العنوان إنما جرى على القاعدة التي نصّ عليها الصفوي وهي جواز المطابقة بين العدد والمعدود في التذكير والتأنيث إذا تأخر العدد عن المعدود وكان صفة. وهذا في الحقيقة لا يجري على هذا العنوان. ألا ترى إلى لفظة (عشر) في العنوان (عشر)؟ وهذه لم تأت على أية قاعدة، وهو لَحْنٌ صريح عند الجميع؛ لأننا إذا اعتددنا بالقاعدة الأصل في وجوب مطابقة الجزء الثاني من العدد المركب للمعدود، تقدَّم العدد أو تأخر، فـ (عشر) المركبة يجب أن توافق المعدود تذكيراً وتأنيثاً، و(عشر) هنا لم توافق معدودها (القراءات) المؤنثة، فقد جاءت مُذَكَّرة بدون تاء.

وإذا اعتددنا بقاعدة جواز المطابقة والمخالفة وَفق قاعدة الصفوي إذا تأخر العدد، فأين المطابقة بين (عشر) ومعدودها المؤنث، والإجماع منعقد على وجوب مطابقة

(١) الاقتراح ٣٢٤.

الجزء الثاني من العدد للمعدود؟ وقد جاز الوجهان ـ وفق القاعدة المزعومة ـ وهو هنا تأنيث الجزء الأول وهو في (القراءات الأربعة) فأين تأنيث الجزء الثاني وهو عشر؟ فإذاً المسألة الخلافية محصورة في الجزء الأول: الجمهور يوجبون المخالفة، والصفوي يُجيز المخالفة والمطابقة. أمَّا الجزء الثاني وهو (عشر) فقد اتفق الجميع على المطابقة فيه، وهو لم يأت مطابقاً؛ لأنه مذكر ومعدوده مؤنث.

والخلاصة أن العنوان المثبت على الكتاب لا يجيزه أحد بهذه الصيغة المضطربة؛ لأن العنوان حسب المجيزين إما أن يكون: القراءات الأربع عشرة حسب قول الجمهور، أو القراءات الأربعة عشرة حسب قول الصفوي، وعنوان "الإتحاف" جاء مراعياً للسجع، ولم يراع قواعد العدد، وعلى هذا لا يجوز الاحتجاج بعنوان كتاب "الإتحاف" على صحة ما قاله الصفوي.

وثمة لفتة تربوية في تعليم قواعد كتابة الأعداد لطلبة العلم تكمن في اختصار الوقت والجهد، حالةَ اعتماد قاعدة موحدة لتذكير العدد وتأنيثه تقدَّم المعدود أو تأخر، فإن الأستاذ سيضطر وفق ما ذهب إليه الصفوي وفريقه إلى أن يضيف معلومة جديدة لهذه القواعد، تنصُّ على التفريق بين حكم العدد المتقدم والعدد المتأخر، فإذا تقدَّم العدد عن المعدود كانت قاعدته في التذكير والتأنيث كذا وكذا، وإذا تأخر العدد عن المعدود كانت قاعدته كذا وكذا، وبذلك تتضخم قواعد العدد، ويضاف إليها عبء جديد، يحتاج إلى تَصَوُّرِ فكرة التقديم والتأخير أولاً، ثم معرفة قاعدة كل منهما، ولسنا ـ نحن مدرسي العربية ـ بحاجة إلى أعباءٍ جديدة تضاف إلى قواعد العدد، فطلبتنا ضاقوا ذرعاً بها قبل هذه الإضافة.

وثمة إشكال يعترضنا في المسألة وهو باب عقده أبو بكر بن الأنباري المتوفى سنة ٣٢٨هـ في كتابه (المذكر والمؤنث، ط بغداد)، ووضع له عنواناً بقوله[١]:

(١) المذكر والمؤنث ص ٦٥٣.

(باب ذِكْر العدد الذي يُنعت به المذكر والمؤنث) قال فيه: "تقول من ذلك: رأيت إخوتك ثلاثتَهم، ورأيت أخواتك ثلاثتَهن وكذلك: "رأيت الرجال أربعتهم وخمستهم وستتهم" إلى قولك: "رأيتهم عَشْرَتَهم، ورأيت النسوة ثلاثَهُنَّ وأربَعَهنَّ وخمسهن وستهن، إلى قولك: رأيتهن عشرهن، فإذا جُزْت العشرة فالإضافة مكروهة، وقد أجازها السجستاني فقال: أقول رأيت الرجال أحَد عشرَهم... إلى قولك: رأيت الرجال تسعتَهم وتِسْعيهم ورأيت النسوة تِسْعَهن وتِسْعِيهن..).

وقد وردت هذه اللفظة في الطبعة المصرية للكتاب[1] صحيحة: "ثلاثهن"، إلا أنه وقع في هذه الطبعة تصحيف تناول المعدود، ففيه: "ورأيت إخوتك ثلاثهن"، والصواب: "أخواتك".

ويبدو أن ابن سيده المتوفى سنة ٤٥٨هـ في "المخصص" نقل العنوان نفسه من ابن الأنباري ثم قال[2]: "وذلك قولك: رأيت الرجال ثلاثتَهم، وكذلك إلى العشر، ورأيت النساء ثلاثتهن، وكذلك إلى العشرة، تنصبه على الوصف، وإن شئت على المصدر؛ ولذلك جعله سيبويه[3] من باب: رأيته وحدَه ومررت به وحده، ومثّل الجميع بقوله (أفراداً) ليريك كيف وُضع موضع المصدر وإن لم يكن له فِعْل بما يجري على الهاء) ثم ذكر مذهب أبي حاتم السجستاني.

والإشكال في النصين السابقين وارد في قوله: (ثلاثتهن) بالتاء أي: جاء النعت مطابقاً للمنعوت وَفق مسألتنا في التذكير والتأنيث. فهل نستوحي من النصين السابقين أن ابن الأنباري وابن سيده يجيزان المطابقة بين العدد المتأخر ومعدوده المتقدم؟

(١) المذكر والمؤنث ٢/ ٢٤٩.

(٢) المخصص ١٧/ ١٢٦.

(٣) الكتاب ١/ ٣٧٣.

أرى أن النصّين السابقين لا يتضمّنان إجازة المطابقة لما يلي:

عندما ذكر سيبويه المسألة لم يذكر المطابقة، وإنما ذكر أن أهل الحجاز يقولون: مررت بهم ثلاثتَهم وأربعتهم، وكذلك إلى العشرة، أي: بالتأنيث والنصب، وجاء التأنيثُ حسب قاعدة العدد في مخالفة العدد للمعدود، وبنو تميم يقولون: (ثلاثتِهم) بإجرائه على الاسم الأول والتأنيث، ثم ذكر سيبويه تفسير الخليل لنصب (ثلاثتَهم) فالمعنى: مررت بهؤلاء فقط، لم أجاوز هؤلاء، كقولك: أفردتهم إفراداً، وذكر كذلك تفسير الخليل لإجرائه على ما قبله، أي: لم أَدَعْ منهم أحداً.

فسيبويه فيما يخصُّ مسألتنا لم يُشِرْ في قضية العدد المتأخر عن المعدود إلى لغة المطابقة في التذكير والتأنيث، وتمثيله مقصودٌ على لغة المخالفة وفق القاعدة الرئيسة، وأُرجّح أن يكون ثمة تصحيف قديم في قوله: (ثلاثتهن) وفي قوله: (أفراداً)، فزيدت التاء في الكلمة الأولى وصوابها: (ثلاثهن)، وفتحت همزة (أفراداً)، وصوابها: إفراداً، بدليل قوله أول المسألة: وذلك قولك: رأيت الرجال ثلاثتهم أي: بمخالفة النعت للمنعوت في التذكير والتأنيث على أصل المسألة.

وهذا التصحيف حصل كذلك في نص ابن الأنباري في كلمة (ثلاثتهن)، ويؤكد هذا أن ابن الأنباري لا يريد ذكر مذهبين في كون العدد نعتاً للمنعوت، وإنما عرض أمثلة تدور حول مذهب واحد، وهو مخالفة العدد للمعدود في التذكير والتأنيث، كما هو واضح في استعراض نصه، ولكن أضاف ناسخ المخطوط التاء إلى كلمة (ثلاثتهن)، والصواب: (ثلاثهن) بالتذكير؛ ليخالف العدد المعدود.

وواضحٌ من خلال النصين السابقين أن ابن الأنباري وابن سيده فيهما مشغولان بموضوع معنى التركيب، وإضافة العدد إلى ضمير المتقدم، ولم يتحدثا بشيء عن مذهبين في تأنيث العدد المتأخر وتذكيره، وجميع ما أورداه من أمثلة يطابق

مذهب الجمهور في المسألة، سوى هذا المثال الذي حدث فيه تصحيف بإضافة التاء، والسياق الذي وردت فيه جميع الأمثلة لم يُشِرْ إلى مسألتنا، وإنما تعالج هذه الأمثلة موضوعاً آخر أشغل ابن الأنباري وابن سيده.

الخاتمة ونتائج البحث:

إنّ ما دفعني لتحرير هذا البحث احترام قواعد العربية التي اجتهد علماؤنا خلال القرون السالفة الطويلة في صياغتها وتقديمها لنا مدعومة بشواهد القرآن والحديث والسماع الفصيح، وقد حرصت على تتبع تاريخي للمسألة، وسبر لشواهدها، واستكْناه أسباب الاضطراب والوهم فيها، واجتهدت أن أقوِّم أدلة المذهبين.

وأما نتائج البحث فهي:

١- الخلاف بين النحويين في مسائل العدد محدود، واتفاقهم هو الغالب عليهم في هذه المسائل.

٢- اتفق النحاة على حكم تذكير العدد وتأنيثه، سواء أتقدم العدد أم تأخر، وأوَّلوا الشواهد المخالفة لهذا الحكم.

٣- ما ذهب إليه فريق محدود من المتأخرين مخالفاً لجماهير النحاة على مختلف مذاهبهم وتاريخهم، لا يعضده البحث التاريخي والأصولي.

٤- إن التمسُّك بالقاعدة واستصحاب الأصل فيها يُعْفينا من إضافة أعباء جديدة في باب العدد وتعليمه، وفي هذا لفتة تربوية لا تخفى.

٥- يرحب الباحث بأي رأي أو نَقْلٍ عن علماء النحو الموثوقين يُخالف ما ذهب إليه، وانتهى البحث إلى تقريره.

المصادر والمراجع

١- إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر، محمد البنا الدمياطي، تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧م.

٢- أثر اختلاف القراءات الأربعة عشر في مباحث العقيدة والفقه، تأليف: وليد المنيسي، دار الحجاز، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٣٦هـ.

٣- أدب الكاتب، لابن قتيبة، تحقيق: د. محمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٢م.

٤- ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان، تحقيق: د. رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي، مصر، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٨م.

٥- أسرار العربية للأنباري، تحقيق: محمد بهجت البيطار، مجمع اللغة العربية، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٥٧م.

٦- الأشباه والنظائر للسيوطي، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٥ م.

٧- إصلاح المنطق لابن السكيت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وعبد السلام هارون، دار المعارف، مصر، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.

٨- الاقتراح في أصول النحو وجدله للسيوطي، تحقيق: د.محمود فجال، أبها، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٩م.

٩- الإنصاف في مسائل الخلاف لابن الأنباري، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد.

١٠- البحر المحيط لأبي حيان، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م.

١١- التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل لأبي حيان الأندلسي، تحقيق: د.حسن هنداوي، دار القلم، دمشق، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧م.

١٢- تهذيب الأسماء واللغات للنووي، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٦م.

١٣- تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مصر، ١٣٨٤ هـ، ١٩٦٤ م.

١٤- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل للشيخ محمد الدمياطي الخضري، مكتبة البابي الحلبي، مصر، ١٣٥٩هـ، ١٩٤٠م.

١٥- حاشية الصبان على شرح الأشموني على الألفية، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.

١٦- الخصائص لابن جني، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٧- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أحمد بن يوسف السمين الحلبي، تحقيق: د.أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

١٨- ديوان الحطيئة، دار صادر، بيروت، ١٩٨١.

١٩- ديوان عمر بن أبي ربيعة، تحقيق: محيي الدين عبدالحميد، مصر.

٢٠- ديوان القتال الكلابي، تحقيق: د.إحسان عباس، بيروت، ١٣٨١هـ.

٢١- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبدالحي بن العماد الحنبلي، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

٢٢- شرح التسهيل لابن مالك، تحقيق: د.عبدالرحمن السيد ود.محمد بدوي المختون، دار هجر، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

٢٣- شرح التسهيل لناظر الجيش، تحقيق: علي محمد خاطر وزملائه، دار السلام، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧م.

٢٤- شرح الرضي على الكافية، تحقيق: يوسف حسن عمر.
٢٥- شرح السيرافي على كتاب سيبويه، تحقيق طائفة من المحققين، مصر
٢٦- صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٧- الفوائد الضيائية (شرح ملا جامي) للشيخ عبد الرحمن بن محمد الجامي، طشقند، ١٣٤٤هـ.
٢٨- الكتاب، سيبويه، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٨٨م.
٢٩- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى عبد الله الشهير بالملا كاتب الجلبي حاجي خليفة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.
٣٠- اللباب في علوم الكتاب، ابن عادل الدمشقي، تحقيق: عادل عبد الموجود وزملائه، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
٣١- مجالس ثعلب، أحمد بن يحيى بن ثعلب، تحقيق: عبد السلام هارون، دار المعارف، مصر، الطبعة الخامسة، ١٩٨٧م.
٣٢- المجموع شرح المهذب للنووي، طبعة مصورة، دار الفكر، بيروت.
٣٣- مجموعة القرارات العلمية في خمسين عاما، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، أخرجها وراجعها: محمد شوقي أمين وإبراهيم الترزي، القاهرة، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
٣٤- المخصص لأبي الحسن علي بن إسماعيل المعروف بابن سيده، بيروت، دار الفكر.
٣٥- المذكر والمؤنث لابن الأنباري، تحقيق: د.طارق الجنابي، مطبعة العاني، بغداد، الطبعة الأولى، ١٩٧٨م. وطبعة الشيخ محمد عبد الخالق عضيمة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.

٣٦- معاني القرآن للفراء، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار، دار السرور، بيروت.

٣٧- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية للشاطبي، تحقيق: د. عبدالرحمن العثيمين، معهد البحوث العلمية، جامعة أم القرى، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م.

٣٨- المقتضب لأبي العباس المبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.

٣٩- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.

٤٠- النحو الوافي، عباس حسن، دار المعارف، مصر.

٤١- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.

٤٢- همع الهوامع للسيوطي، تحقيق: عبدالعال سالم مكرم، دار البحوث العلمية، الكويت.